

أ.د. علي الشبل | زكاة من اشترى أرضاً للبناء ثم رغب في بيعها

علي عبدالعزيز الشبل

من اشترى أرضاً على هذا النحو تحفظ ماله أو ينوي بيعها أو ينوي آآ بناء عليها ثم ارتفعت الأراضي ارتفاعاً باهظاً فتحول نيته إلى بيعها تجب الزكاة من نية البيع. إيه. لا ما قبلها مما لم تكن فيه نية محددة - [00:00:00](#)

ففي سنن أبي داود بإسناد جيد عن حديث من حديث سمرة ابن جندب رضي الله عنه قال قال النبي قال امرنا النبي أن نخرج الزكاة مما نعدده للبيع. والله أعلم. طيب شيخنا لو أن شئت مثلاً النية وبعد شهر تم البيع. نعم. فهي تكون الزكاة بعد - [00:00:20](#)

استلام انشأ النية في رجب. أي نعم. وباع الأرض في رمضان. هم. فيستقبل بهذا المال حوله من رمضان لا من رجب من رجب في رجب كانت أرضاً تحولت الأرض إلى سيول مالية صحيح فمن رجب يبدأ حساب الحول نعم - [00:00:40](#)

أي نعم. وإن أدخلها مع ماله وزكاهها مع ماله هذا اضبط له واحسن في الحسبة. أي نعم والله أعلم. وأبرك لهم أن شاء الله. ولا في شك أنه أبرك لكن أنا - [00:01:00](#)

آآ اعتب على كثير من السائلين في الزكاة يبحث فيها عن التنقيص منها الرخص مع أن الزكاة زكاة لك أي والله وذكاة لمالك ودفع للبلاء عنك وقبل ذلك وإثناؤه وبعده طاعة وفريضة الله أكبر والله أعلم - [00:01:10](#)